

كتاب الأم

أبواب الصلاة .

قال الشافعي C تعالى : أخبرنا سعيد بن سال عن سفيان الثوري عن عبداً بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية أن علياً رضي الله تعالى عنه أخبره أن رسول الله A قال : [مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم] وبهذا نقول نحن : لا يحرم بالصلاة إلا التكبير وقال صاحبهم : يحرم بها بغير التكبير بالتسبيح ورجع أصحابه إلى قولنا وقولنا : لا تنقضي الصلاة إلا بالتسليم فمن عمل عملاً مما يفسد الصلاة فيما بين أن يكبر إلى أن يسلم فقد أفسدها لا فيما بين أن يكبر إلى أن يجلس قدر التشهد قال الشافعي أخبرنا ابن علية عن شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله تعالى عنه قال : إذا وجد أحدكم في صلاته في بطنه رزاً أو قيئاً أو رعاء فليَنصرف فليَتوضأ فإن تكلم استقبل الصلاة وإن لم يتكلم احتسب بما صلى وليسوا يقولون بهذا يقولون : ينصرف من الرز وإن انصرف من الرعاء فصلاته تامة ويخالفونه في بعض قوله ويوافقونه في بعضه وإن كانوا يثبتون هذه الرواية فيلزمهم أن يقولوا في الرز ما يقولون في الرعاء لأنه لم يخالفه في الرز غيره من أصحاب النبي A علمته قال الشافعي C تعالى : أخبرنا هشيم بن ن عن حصين قال : حدثنا أبو طبيان قال : كان علي B يخرج إلينا ونحن ننظر إلى تباشير الصباح فيقول : الصلاة الصلاة فإذا قام الناس قال : نعم ساعة الوتر هذه فإذا طلع الفجر صلى ركعتين ثم أقمت الصلاة قال الشافعي معسكر وهو B علياً أتيت : قال الحرث بن حيان عن غرقده بن شبيب عن عيينة بن أخبنا C : بدير أبي موسى فوجدته يطعم فقال ادن فكل فقلت : إني أريد الصوم فقال : وأنا أريده فدنوت فأكلت فما فرغ قال : يا ابن التياح أقم الصلاة وهذان خبران عن علي B كلاهما يثبت أنه كان يغلس باقصى غاية التغليس وهم يخافونه فيقولون : يسفر بالفجر أشد الإسفار ونحن نقول بالتغليس به وهو يوافق ما رويناه من حديث النبي A في التغليس قال الشافعي C تعالى : أخبرنا هشيم وغيره عن أبي حيان التيمي عن أبيه عن علي B قال : لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد قيل : ومن جار المسجد ؟ قال : من أسمعته المنادي ونحن وهم نقول : يجب لمن لا عذر له أن لا يتخلف عن المسجد فإن صلى فصلاته تجزي عنه إلا أنه قد ترك موضع الفضل قال الشافعي C تعالى : أخبرنا وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن زاذان أن علياً B كان يغتسل من الحمامة ولسنا ولا إياهم نقول بهذا قال الشافعي : أخبرنا شريك عن عمران بن طبيان عن حكيم بن سعد أن رجلاً من الخوارج قال لعلي B : { ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك { الآية فقال علي B : { فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفئك الذين لا يوقنون } وهو راكم وهم

يقولون : من فعل هذا يريد به الجواب فصلاته فاسدة قال الشافعي : أخبرنا ابن علي عن
شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي B قال : إذا ركعت فقلت : اللهم لك ركعت ولك
خشعت ولك أسلمت وبك أمنت وعليك توكلت فقد تم ركوعك وهذا عندهم كلام يفسد الصلاة وهم
يكرهون هذا وهذا عندي كلام حسن وقد روي عن النبي A شبيه به ونحن نأمر بالقول به وهم
يكرهونه قال الشافعي : أخبرنا ابن علي عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحرث عن الحرث
الهمداني عن علي رضي الله تعالى عنه كان يقول بين السجدين : اللهم اغفر لي وارحمني
واهدي واجبرني وزاد ابن علي عن شعبة عن أبي إسحاق ونسي إسناده وهم يكرهون هذا ولا
يقولون به قال الشافعي أخبرنا هشيم عن مغيرة عن أبي رزين : أن عليا B كان يسلم عن
يمينه وعن شماله سلام عليكم سلام قال الشافعي أخبرنا ابن علي عن شعبة عن الأعمش عن
أبي رزين عن علي B مثله سواء وليسوا يأخذون به ويزيدون فيه : ورحمة الله وبركاته قال
الشافعي أخبرنا ابن مهدي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن معقل أن عليا B قنت في
المغرب يدعو على قوم بأسمائهم وأشياءهم فقلنا آمين : هشيم عن رجل عن ابن معقل : أن
عليا B قنت بهم فدعا على قوم يقول : اللهم العن فلان بادنًا وفلانًا حتى عد نفرا وهم
يفسدون صلاة من دعا لرجل باسمه أو دعا على رجل فمساها باسمه ونحن لا نفسد بهذا صلاته لأنه
يشبه ما روينا عن النبي A زيد بن الحباب عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحرث عن علي B أن
رجلا قال : إني صليت ولم أقرأ قال : أتممت الركوع والسجود ؟ قال : نعم : تمت صلاتك وهم
لا يقولون بهذا : ويزعمون أن عليه إعادة الصلاة هشيم عن منصور عن الحسن عن علي رضي الله
تعالى عنه : اقرأ فيما أدركت مع الإمام وهم لا يقولون بهذا يقولون : إنما يقرأ فيما يقضي
لنفسه فأما وهو وراء الإمام فلا قراءة عليه ونحن نقول كل صلاة صليت خلف الإمام والإمام يقرأ
قراءة لا يسمع فيها قرأ فيها هشيم ويزيد عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحرث عن علي رضي
الله تعالى عنه في إمام صلى بغير وضوء قال : يعيد ولا يعيدون وهذا موافق للسنة وما روينا
عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال الشافعي C تعالى عنه
: أخبرنا مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عطاء بن يسار أن رسول الله A [كبر في صلاة من
الصلوات ثم أشار إليهم ثم رجع وعلى جلده أثر الماء] قال الشافعي : أخبرنا وكيع : عن
أسامة بن يزيد عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
عن أبي هريرة عن النبي A نحوه قال الشافعي أخبرنا حماد بن سلمة عن زياد الأعلم عن الحسن
عن أبي بكر عن النبي A نحوه قال الشافعي : أخبرنا ابن علي عن ابن عون عن ابن سيرين
عن النبي A نحوه وقال : [إني كنت جنبًا فنسيت] قال الشافعي : أخبرنا وكيع عن إسرائيل
عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله تعالى عنه قال : إذا أحدث في صلاة بعد
السجدة فقد تمت صلاته ولسنا ولا إياهم نقول بهذا أما نحن فنقول : انقضاء الصلاة بالتسليم

للحديث الذي روينا عن رسول الله ﷺ وأما هم فيقولون : كل حدث يفسد الصلاة إلا حدثا كان بعد التشهد أو أن يجلس مقدار التشهد فلا يفسد الصلاة قال الشافعي : أخبرنا هشيم عن أصحابه عن أبي إسحاق عن أبي الخليل [عن علي رضي الله تعالى عنه : كان إذا افتتح الصلاة قال : لا إله إلا أنت سبحانك ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئا وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين] وقد روينا من حديثنا [عن علي B عن النبي A أنه كان يقول هذا الكلام إذا افتتح الصلاة و بهذا ابتداء يقول : وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله تعالى عنه عن رسول الله ﷺ مثله وهم يخالفونه ولا يقولون منه بحرف يقولون : إن سبحانك اللهم وبحمدك كلام أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي عن وكيع عن الأعمش عن أبي إسحاق عن الحرث عن علي رضي الله تعالى عنه كان إذا تشهد قال : بسم الله وبالله وليسوا يقولون بهذا وقد روي عن علي B فيه كلام كثير هم يكرهونه : أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا ابن مهدي عن سفيان عن السدي عن عبد خير أن عليا B قرأ في الصبح ب { سبح اسم ربك الأعلى } فقال : سبحان ربي الأعلى وهم يكرهون هذا ونحن نستحبه وروي عن رسول الله ﷺ A شيء يشبهه أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا هشيم عن منصور عن الحسن عن علي بأس لا : وإياهم نحن نقول بل بهذا نقول إياهم ولا ولسنا الثعالب جلود في الصلاة كرهه B بالصلاة في جلود الثعالب إذا دبغت أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا ابن عليه عن أيوب عن سعيد بن جبير عن علي B في المستحاضة تغتسل لكل صلاة ولسنا وإياهم نقول بهذا ولا أحد علمته أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن هلال عن وهب بن الأجدع عن علي B عن رسول الله ﷺ A قال : [لاتصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة] ولسنا وإياهم ولا أحد علمناه يقول بهذا بل نكره جميعا الصلاة بعد العصر والصبح نافلة ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي B قال : كان رسول الله ﷺ A [يصلي دبر كل صلاة ركعتين إلا العصر والصبح] وهذا يخالف الحديث الأول أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا ابن مهدي عن شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال : كنا مع علي رضي الله تعالى عنه في سفر فصلى العصر ثم دخل فسطاطه فصلى ركعتين وهذه الأحاديث يخالف بعضها إذا كان علي يروي [عن رسول الله ﷺ A أنه كان لا يصلي بعد العصر ولا الصبح] فلا يشبه هذا أن يكون صلى ركعتي بعد العصر وهو يروي أن النبي A كان لا يصليهما